

تعليمات منح جوائز صندوق دعم البحث العلمي رقم (2) لعام 2011 الصادرة بمقتضى الفقرة (هـ) من المادة (10) من نظام صندوق دعم البحث العلمي رقم (42) لسنة 2010

### المادة رقم (1)

تسمى هذه التعليمات " تعليمات الجوائز التقديرية السنوية لصندوق دعم البحث العلمي " ويعمل بها من تاريخ إقرارها من قبل المجلس.

### المادة رقم (2)

تعريفات:

الصندوق: صندوق دعم البحث العلمي.  
المجلس: مجلس إدارة الصندوق.  
الرئيس: رئيس المجلس/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي.  
المدير: مدير عام الصندوق.  
الجوائز: الجوائز التي يمنحها الصندوق للباحثين المتميزين في مؤسسات التعليم العالي وتشمل (جائزة البحث المُمَيِّز، جائزة الباحث المُمَيِّز).  
الهيئة العلمية: الهيئة العلمية للجوائز السنوية والمشكلة بموجب هذه التعليمات.  
جائزة البحث: الجائزة التقديرية للبحث المُمَيِّز.  
جائزة الباحث: الجائزة التقديرية للباحث المُمَيِّز.  
المديرية: مديرية الشؤون الفنية في الصندوق.  
القسم: القسم المعني بالجوائز في المديرية.

### المادة رقم (3)

تهدف هذه الجوائز إلى دعم الباحثين المتميزين في مؤسسات التعليم العالي عما ينجزونه من بحوث مميزة تقدم في إطار مؤسسات التعليم العالي بهدف رفع مستوى البحث العلمي وتطويره سواء أنجزت تلك البحوث من قبلهم أم تم إنجازها بالتعاون فيما بينهم وبين الباحثين في القطاعات المختلفة.

### المادة رقم (4)

أ. تشتمل الجوائز على واحدٍ أو أكثر مما يأتي:

1. مكافأة نقدية.

2. شهادة تقديرية أو درع.

ب. تُمنح الجوائز بقرارٍ من المجلس بناءً على توصية من الهيئة العلمية.

## المادة رقم (5)

- أ. تُشكل الهيئة العلمية للجوائز بقرار من المجلس من خمسة أعضاء من الباحثين المتميزين في حقول اختصاصاتهم العلمية ومن حملة الأستاذية ومن تخصصات مختلفة، بما فيهم المدير العام ويكون مقررراً لها.
- ب. يكون اجتماع الهيئة العلمية قانونياً بحضور المقرر وثلاثة أعضاء على الأقل ، وتصدر قراراتها بالأكثرية.

## المادة رقم (6)

تتولى الهيئة العلمية المهام الآتية:

- أ. وضع أسس وشروط المشاركة والمعلومات المتعلقة بها.
- ب. تشكيل لجان التحكيم من ذوي الخبرة والكفاية في التخصصات المختلفة للجوائز.
- ج. دراسة تقارير لجان التحكيم، ورفع التوصيات بأسماء الفائزين بالجوائز إلى المجلس.

## المادة رقم (7)

- يفتح باب الترشيح لكل جائزة سنوياً في مطلع كل عام في ثلاثة مجالات علمية بحيث تتضمن واحداً من كل مجموعة من المجموعات التالية وبشكل دوري كما يلي:
- أ. المجموعة الأولى: تكنولوجيا المعلومات وعلم الحاسوب، والعلوم الإدارية والاقتصادية والمالية والمصرفية، والعلوم الطبية والصيدلانية.
- ب. المجموعة الثانية: العلوم الأساسية (تشمل: الرياضيات والإحصاء، والفيزياء، والكيمياء، والجيولوجيا، والبيولوجيا)، والعلوم الهندسية، والعلوم الزراعية.
- ج. المجموعة الثالثة: العلوم التربوية والنفسية، والدراسات الإسلامية والقانونية، والعلوم الاجتماعية والآداب واللغات والفنون.

## المادة رقم (8)

آلية تقديم طلبات الترشيح للجوائز:

- أ. تعبئة النموذج المعد لهذا الغرض والذي يمكن الحصول عليه من عمادات البحث العلمي في الجامعات الأردنية أو من خلال الموقع الإلكتروني لصندوق دعم البحث العلمي على شبكة الانترنت.
- ب. يقدم طلب الترشيح إلى عميد البحث العلمي لرفعه إلى المدير معززاً بمسوغات الترشيح.

## المادة رقم (9)

آلية التحكيم وأسس اختيار المحكمين للجوائز:

أ. تشكل الهيئة العلمية للجوائز عدداً من المحكمين لكل جائزة وفقاً للشروط الآتية:

1. اختيار ثلاثة محكمين من ذوي الاختصاص لكل مجال/ فرع .
  2. أن لا تقل الرتبة الأكاديمية للمحكم عن "أستاذ مشارك"، ويجوز للهيئة إذا اقتضت الضرورة الاستعانة بأصحاب الخبرة ممن لهم إسهامات مهنية في مجال البحث.
  3. أن لا يكون أحد المحكمين مشاركاً في البحوث المقدمة.
  4. أن لا يكون المحكم من مؤسسة الباحث.
- ب. ترسل طلبات الترشيح إلى كل عضو من أعضاء لجان التحكيم على حدة ويطلب منهم استكمال التحكيم وفق النموذج المعتمد لهذه الغاية وذلك خلال فترة زمنية لا تزيد عن شهر من تاريخ استلام الطلب.
- ج. تدرس الهيئة العلمية تقارير المحكمين وتقوم بتفريغ نتائج التحكيم وفق نموذج خاص.
- د. تعتمد الهيئة العلمية الآلية الآتية لترشيح الفائزين بالجوائز:

1. اعتماد المعدل (100/80) حداً أدنى للترشيح لجائزة البحث.
2. اعتماد المعدل (100/75) حداً أدنى للترشيح لجائزة الباحث.
3. عند الاطلاع على نتائج تقييم المحكمين، إذا كانت علامة أحد المحكمين أعلى من الحد الأدنى للنجاح، وعلامة المحكم الآخر أقل من الحد الأدنى للنجاح، وكان الفرق بين علامات المحكمين الاثنین أكبر أو تساوي (40) علامة، يرسل الطلب الى محكم ثالث ويكون رأيه في هذه الحالة مرجحاً .
4. ترفع الهيئة العلمية توصياتها إلى المجلس لإقرارها.

## المادة رقم (10)

أ. تُمنح جائزة البحث عن بحثٍ مميز ساهم في زيادة وتطوير المعرفة العلمية وأنجز خلال السنوات الثلاث الأخيرة من تاريخ التقدم للجائزة.

ب. يشترط للتقدم لجائزة البحث ما يلي:

1. أن يكون المتقدم بالطلب هو الباحث الرئيس في البحث وأن يكون أردني الجنسية.
2. أن يكون بحثاً أصيلاً ومميزاً ويتضمن إضافة حقيقية إلى المعرفة في حقل التخصص.
3. أن لا يكون قد قدم للحصول على درجة علمية وان لا يكون قد فاز بمفرده أو ضمن مجموعة بحوث بجائزة محلية أو عربية أو دولية.
4. أن يكون إنتاجاً علمياً مميزاً منشوراً في مجالات علمية محكمة ومفهرسة أو في دور نشر علمية معتمدة وأن لا يكون قد مضى على نشره أكثر من ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ الأول من كانون الثاني من السنة التي طرح فيها الجائزة.
5. أن يُقدّم البحث لمرة واحدة فقط وأن لا يعاد تقديمه لأي من الجوائز مرة أخرى.

ج. أن يشتمل طلب الترشيح المقدم للحصول على الجائزة على ما يأتي :

1. تعبئة النموذج المُعتمد لهذا الغرض .
2. كتاب ترشيح من مؤسسة التعليم العالي على أن يتضمن مسوغات الترشيح.
3. ثلاث نسخ من البحث المقدم للجائزة، بالإضافة إلى نسخة الكترونية.
4. السيرة العلمية والعملية للباحث/ الباحثين
5. أية معلومات أخرى تراها الهيئة العلمية ضرورية.

د. تتألف الجائزة من:

1. شهادة تقديرية أو درع تتضمن اسم الفائز/ الفائزين واسم الجائزة.
2. مكافأة مالية مقدارها (3000) ثلاثة آلاف دينار لكل مجال علمي.

## المادة رقم (11)

أ. تُمنح جائزة الباحث تقديراً لما تمّ إنجازه من إنتاج علمي مميز ساهم في زيادة المعرفة خلال السنوات الخمس الأخيرة من التقدم للجائزة .

ب. يشترط للتقدم لجائزة الباحث ما يأتي:

1. أن يكون المتقدم أردني الجنسية وعاملاً في إحدى مؤسسات التعليم العالي في المملكة آخر ثلاث سنوات على الأقل.
2. أن يكون الانتاج العلمي المقدم مميزاً منشوراً أو مقبولاً للنشر في مجلات علمية محكمة ومفهرسة أو في دور نشر علمية معتمدة وذلك خلال السنوات الخمس الأخيرة تنتهي بتاريخ الأول من كانون الثاني من السنة التي تطرح فيها الجائزة.
3. أن لا يكون الإنتاج العلمي قد قُدم للحصول على درجة علمية للباحث.
4. أن يُرشح المتقدم من المؤسسة التي يعمل فيها مع بيان مسوغات الترشيح.

ج . أن يشتمل طلب الترشيح المقدم للحصول على الجائزة على ما يأتي:

1. تعبئة النموذج المُعدّ لهذا الغرض .
2. كتاب ترشيح من المؤسسة على ان يتضمن مسوغات الترشيح.
3. ثلاث نسخ ورقية ونسخة الكترونية من الإنتاج العلمي للمرشح (كتب بحثية متخصصة، بحوث منشورة أو مقبولة للنشر في مجلات علمية محكمة، مقالات قصيرة، بحوث منشورة في وقائع مؤتمرات محكمة، براءات اختراع، مخطوطة محققة.
4. السيرة العلمية والعملية للمرشح.
5. أية معلومات أخرى تراها الهيئة العلمية ضرورية.

د. تتألف الجائزة من:

- شهادة تقديرية أو درع تتضمن اسم الفائز واسم الجائزة واسم المؤسسة التي ينتمي إليها الباحث.
- مكافأة مالية مقدارها (5000) خمسة آلاف دينار لكل مجال علمي.

## المادة رقم (12)

- أ. إذا استحق الجائزة في المجال الواحد فائزان أو أكثر فيمنح كل منهم شهادة تقديرية، وتقسم المكافأة المالية بينهم بالتساوي.
- ب. في حالة جائزة البحث وجائزة الطالب إذا كان البحث الفائز قد أعد من باحثين أو أكثر فيمنح كل منهم شهادة تقديرية، وتقسم المكافأة المالية حسب الآلية الآتية:
1. إذا كان البحث الفائز بالجائزة مُعداً من قبل باحثين اثنين، يُعطى الباحث الرئيس ما نسبته (60%) من مقدار الجائزة، و تُعطى النسبة المتبقية (40%) للباحث المشارك.
  2. إذا كان البحث الفائز بالجائزة مُعداً من قبل ثلاثة باحثين أو أكثر، يُعطى الباحث الرئيس ما نسبته (50%) من مقدار الجائزة، وتُوزع النسبة المتبقية (50%) بالتساوي بين بقية الباحثين المشاركين.

## المادة رقم (13)

تعامل جميع الوثائق التي يقدمها الباحث والتقارير التي تعدها لجنة التحكيم بسرية تامة .

## المادة رقم (14)

يتم صرف المكافآت المالية للجان التحكيم وفق الآلية الآتية:

- أ. جائزة البحث: (75) دينار لكل بحث .
- ب. جائزة الباحث: (120) دينار لكل طلب.

## المادة رقم (15)

ترصد المخصصات المالية اللازمة لتنفيذ أحكام هذه التعليمات في موازنة الصندوق.

## المادة رقم (16)

يتولى المدير الإعلان عن قرار المجلس بمنح هذه الجوائز لمستحقيها وتحديد مكان الاحتفال وزمانه وسائر الأمور المتعلقة بهذا الأمر.

## المادة رقم (17)

يكون الصندوق الجهة التنفيذية فيما يتعلق بتنظيم سائر الأمور المتعلقة بالجوائز.

## المادة رقم (18)

يبت المجلس في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات، ويكون القرار بهذا الصدد قطعياً.